

## القواعد المنظمة لعمل معبر رفح في ظل الأزمة الحالية لقطاع غزة

١٩ يوليو ٢٠١٤

١٥

اتفقت الجهات الوطنية المصرية المعنية على ما يلي بشأن القواعد المنظمة لألية عمل قوافل الإغاثة والمساعدات إلى قطاع غزة من خلال معبر رفح البري في المرحلة لينة:

١. لتتقدم منظمات وهيئات المجتمع المدني المألحة لمساعدات الإغاثة لقطاع غزة بطلب إلى حكومة دولة ميناء المفاخرة للتسيق عن طريق وزارة خارجيتها مع وزارة الخارجية المصرية.
٢. يتضمن الطلب المقدم أنواع وكميات المساعدات وميناء الوصول (ميناء بورسعيد البحري - مطار الإسماعيلية الجوي) وبيانات الأفراد المصاحبين للمساعدات.
٣. يتم تقديم الطلب إلى وزارة الخارجية المصرية قبل الموعد المطلوب وصول المساعدات فيه للبلاد بوقت كافى حتى يتسنى إجراء التسيق اللازم لاستقبالها.
٤. عدم التعامل المباشر مع المنظمات أو الجمعيات أو هيئات المجتمع المدني المألحة للمساعدات على أن يتم التعامل من خلال دولها ووزارتها المعنية مع وزارة الخارجية المصرية.
٥. لا يعتبر الطلب المقدم سارياً إلا بعد وصول الموافقة على استقبال المساعدات من وزارة الخارجية المصرية.
٦. بعد الحصول على الموافقات المطلوبة، تقوم الجهة المألحة بالتسيق مع الهلال الأحمر المصرى لنقلها من مكان الوصول إلى معبر رفح البرى.
٧. قصر استقبال القوافل على ميناء بورسعيد البحري ومطار الإسماعيلية الجوي، ~~مرفأ أبو قريش - ميناء بورسعيد البحري ومطار الإسماعيلية الجوي~~
٨. تتصل الجهة المألحة للمساعدات لفقات (التفريغ والتحميل والنقل والتخزين) علماً بأن السلطات المصرية قررت إعفاء كافة المساعدات المقدمة لقطاع غزة من الجمارك والضرائب.
٩. يجب أن يتوافر في الشبكات (المعونات) القادمة بحراً أو جواً الشروط الآتية:  
أ- تكون المعونات في صورة بالكت بطول ١٢٠ سم وعرض ١٢٠ سم والارتفاع لا يزيد عن ١٣٠ سم للبالكة الواحدة.  
ب- لا يزيد وزن البالكة الواحدة عن ٢٥٠ كجم.

ج- تُغلف كل بلتة علي حدة بالبلاستيك (ستيرتتش) عدد "٤" طبقات ثم يتم ربطها بالشنبر الحديد عدد "٣" شنبر في كل جانب.

د- توفير المستندات الخاصة بكل شحنة (شهادة المنشأ- شهادة صلاحية بتاريخ الإنتاج وتاريخ الإنتهاء- فاتورة بالأصناف- خطاب إهداء للهلال الأحمر المصري لإرسالها للشعب الفلسطيني من الجهة المانحة).

١. يجب أن تكون الشحنات المرسلية من المساعدات متسقة مع المواد المسموح بها وفقاً للقوانين المصرية ولا يسمح أن تتضمن المساعدات الآتية:

أ- كافة أنواع السيارات عدا الإسعاف الطبي.

ب- مواد البناء بجميع أنواعها.

ج- المباتي سابقة التجهيز.

د- إسطوانات الغاز والأكسجين.

هـ- جميع المواد والبضائع المحظورة (الوقود، المبالغ المالية.. إلخ).

١. سيسمح لعدد محدود ومناسب من المصاحبين للمساعدات القادمة من خلال القوافل أثناء عبورها الي قطاع غزة عبر منفذ رفح بما فيهم الإعلاميين والصحفيين، علي أن توافي السلطات المصرية بالبيانات الكاملة لهم (صور جوازات سفر-أسماء-جنسيات - موافقة وزارة خارجية دولهم أو سفاراتهم بالبلاد) قبل إبحارهم من ميناء المغادرة بوقت كاف ويحق للسلطات المصرية الاعتراض الأمني علي دخول من تراه دون إبداء الأسباب.

١. فيما يتعلق بالأطعم الطبية والذين يرغبون في دخول القطاع وتقديم المساعدات الطبية، يتم تقديم الطلبات عبر وزارة خارجية دولهم، ثم يتم التنسيق مع وزارة صحة السلطة الفلسطينية برام الله للتعرف على الاحتياجات والتخصصات الطبية المطلوبة بالقطاع، ثم يتم إرسال الطلب لوزارة الخارجية المصرية للتنسيق بشأنه مع الجهات الوطنية والحصول على الموافقات المطلوبة.

١. لن يتم النظر في أي مساعدات قادمة للبلاد في حال عدم الالتزام بالأكبرية المصرية. وفي حالة تضمن المساعدات أي أنواع غير مسموح بدخولها عبر منفذ رفح، يتم التنسيق من خلال الدولة المانحة أو التابعة إليها المنظمة لدخولها الي قطاع غزة عبر منفذ العوجة.